

جمعية العناية
بشؤون الموتي



آلية إدارة المتطوعين

أولاً: الهدف

تنظيم الإجراءات التشغيلية لإدارة المتطوعين في الجمعية، بداية من استقبال الطلب وحتى إنهاء المشاركة، بما يضمن كفاءة الأداء وامتثال الجمعية للأنظمة والحوكمة.

ثانياً: نطاق التطبيق

تطبق على:

جميع المتطوعين المسجلين في برامج وأنشطة الجمعية الحضورية أو الافتراضية.

ثالثاً: الإجراءات التشغيلية

1) طلب التطوع والتسجيل

- يتم استقبال الطلبات عبر:
 - المنصة الوطنية للعمل التطوعي.
 - قنوات التسجيل الرسمية للجمعية.
- يتم فرز الطلبات حسب المهارات والاحتياج الفعلي للبرامج.
- يتم إخطار المتطوع بالقبول أو الاعتذار.

2) التهيئة والتدريب

- تقديم تعريف بالجمعية وطبيعة أدوار التطوع.
- توقيع اتفاقية التطوع قبل مباشرة العمل.
- تزويد المتطوع بالتجهيزات والتعليمات اللازمة للتنفيذ الميداني.

3) توزيع المهام والمتابعة

- توزيع المتطوعين على الخدمات التالية حسب الاحتياج:
 - خدمة نقل الجناز
 - خدمة المغاسل
 - خدمة الأملاك والمقابر
 - الدعم الإداري والاتصال المؤسسي
- تعيين مشرف لكل مجموعة تطوعية.
- توثيق الحضور وساعات التطوع إلكترونياً.

4) التحفيز والتكريم

- تكريم المجتهدين وفق برامج الجمعية التحفيزية.
- إصدار شهادات ساعات التطوع المعتمدة.

5) التعامل مع الشكاوى والملاحظات

- تخصيص قناة رسمية لاستقبال الشكاوى.
- البت في الشكاوى خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام عمل.

6) إنهاء التطوع

- ينتهي التطوع في الحالات التالية:
 1. انتهاء البرنامج التطوعي
 2. إخلال المتطوع بمهامه أو سلوكياته
 3. رغبة المتطوع مع إشعار مسبق
- حفظ بيانات المتطوع وسجلاته لمدة لا تقل عن 3 سنوات.

رابعاً: التوثيق والسجلات

- يتم الاحتفاظ بسجل المتطوعين وساعاتهم في:
 - المنصة الوطنية للعمل التطوعي.
 - نظام السجلات الداخلية للجمعية.

خامساً: مسؤوليات الجهات المعنية

المسؤوليات	الجهة
الإشراف على تطبيق الآلية	المسؤول التنفيذي
تسجيل المتطوعين ومتابعتهم وتوثيق الساعات	مسؤول الاتصال المؤسسي
توجيه المتطوعين ميدانياً وضبط الأداء	مشرفو البرامج

سادساً: أحكام ختامية

- تخضع هذه الآلية للتحسين المستمر ومراجعة سنوية.
- تعتبر جزءاً من الوثائق التشغيلية للجمعية.



سادساً: التوصية

- نموذج اتفاقية التطوع
- نموذج مباشرة متطوع
- نموذج تقييم أداء المتطوع
- نموذج تسجيل ساعات التطوع
- دليل السلوك والانضباط للمتطوعين

أقرَّ مجلس الإدارة هذه الوثيقة واعتمدها عملاً بها اعتباراً من تاريخ 1447/04/30 هـ الموافق 2025/10/22 م بموجب محضر التمرير.